

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٥

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ ماجدة مخصوص متى سليمان

لتجنسها بالجنسية الإسرائيلية دون إذن وزير الداخلية .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل